مفارقته بخلاف ما لو عجز عن القيام لأن اقتداء القائم بالقاعد صحيح ولا كذلك القارىء بالأخرس قاله البغوي في فتاويه فلو لم يعلم بخرسه حتى فرغ من صلاته أعاد لأن حدوث الخرس نادر بخلاف طرو الحدث نهاية وقوله ولو عجز الخ في الأسني والمغني مثله قوله (وأخرس بمثله) تقدم عن النهاية خلافه وعبارة سم جزم شيخنا الشهاب الرملي بامتناع اقتداء أخرس بأخرس ووجه بما حاصله الجهل بتماثلهما لجواز أن يحسن أحدهما ما لا يحسن الآخر لو كانا ناطقين انتهى وهو ظاهر في الخرس الطارىء ويوجه في الأصلي بأنه قد يكون لأحدهما قوة بحيث لو كان ناطقا أحسن ما لم يحسنه الآخر سم ولا يخفى بعد كل من التوجهين لا سيما الثاني وفي البجيرمي عن الشوبري والسلطان ويؤخذ من كلام النهاية أنه لو كان خرسهما أوخرس المأموم فقط أصليا صح بخلاف ما لو كان خرسهما أو خرس المأموم فقط عارضا فلا يصح اه .

قوله (بالنسبة) إلى قول المتن فإن عجز في المغني إلا قوله ويظهر إلى وأعاد قوله (بالنسبة للمعجوز عنه) ينبغي أن يؤخذ من ذلك صحة اقتداء أحدهما بالآخر إذا كان أحدهما يضم تاء أنعمت والآخر يكسرها للاتفاق في المعجوز عنه فليتأمل سم قوله (وأبدلها أحدهما غينا الخ) قال عميرة ومثله أي في الصحة فيما يظهر لو كان أحدهما يسقط الحرف الأخير والآخر يبدله انتهى .

أقول قد يفرق بينهما بأنهما وإن اتفقا في المعجوز عنه لكن الآتي بالبدل قراءته أكمل وأتم ممن لم يأت لها ببدل ع ش وقد يمنع الأكملية بأن الأول فيه نقص فقط والثاني فيه نقص وزيادة قول المتن (وتكره بالتمتام الخ) ولا فرق بين أن يكون ذلك في الفاتحة أو غيرها إذ لا فاء فيها نهاية ومغني قوله (وهو من يكرر التاء الخ) الأقرب أنه لا فرق بين العمد وغيره لأن المكرر حرف قرآني كثر أو قل ع ش قوله (لعذره) يفهم أنه لو لم يعذر ضر والظاهر خلافه م ر لأن مجرد زيادة الحرف لا تضر سم وعبارة ع ش والأقرب أنه لا يضر لما مر من أن ما يكرره حرف قرآني ا ه .

قول المتن (واللاحن) اللحن بسكون الحاء الخطأ في الإعراب ع ش أي والمراد به هنا الخطأ مطلقا في الأول أو في الأثناء أو في الآخر بجيرمي .

قوله (كفتح دال نعبد الخ) وضم صاد الصراط وهمزة اهدنا ونحوه كاللحن الذي لا يغير المعنى وإن لم تسمه النحاة لحنا نهاية ومغني قوله (كما مر) أي في باب صفة الصلاة سم قوله (كالمستقين) التمثيل به لا يظهر ع ش عبارة الرشيدي هذا ليس بلحن بل إبدال حرف بحرف اه قوله (لفهمه الخ) أو